



إدراك  
IDRAK  
Institute for Development Research  
Analysis and Governance Knowledge

# الأموال المنهوبة في التجربة التونسية: طموح وعراقيل الاسترداد ورقة تحليلية

## تقديم معهد إدراك

معهد إدراك لدراسات التنمية والحوكمة هو أحد مبادرات منظمة "أنا يقظ"، فرع الشفافية الدولية بتونس، الهادفة إلى تدعيم الوعي بالسياسات العامة والتحديات العالمية، في تونس وفي العالم، خاصة المتعلقة بالحوكمة الرشيدة.

نحن ملتزمون في المعهد برؤية قائمة على اعتبار البحوث والدراسات والتحليلات في مجال الحوكمة الرشيدة وسيلة حقيقية للمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة والدفاع عن العدالة الاجتماعية، وحماية حقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية. ونحن نسعى من خلال نشر المعرفة إلى بلوغ هذا الهدف مع احترام المبادئ والقواعد التي توجّهنا: النزاهة، التميز، الاستقلالية، التعاون، الشمولية والابتكار.

وتتمثل المهمة الرئيسية لمعهد إدراك في تعزيز فهم وممارسة مبادئ الحوكمة الرشيدة قصد تعزيز الشفافية والمساءلة. فمن خلال البحوث والتحليلات الدقيقة والتوصيات، المستندة إلى الحجّة والأدلة والمعطيات العلمية، نعمل على تمكين المواطنين والمؤسسات والسلطات وكل مكونات المجتمع المدني من المعرفة اللازمة والأدوات الضرورية لفهم وتحقيق التنمية المستدامة.

كما يعمل معهد إدراك على أن يكون مساحة للطلبة والباحثين الشبان لتطوير قدراتهم البحثية والتحليلية ودعم العمل الأكاديمي في مجال نشاطه. ويقدم المعهد خدماته من أجل تحسين حوكمة المؤسسات وتوجيهها لتحسين حوكمتها ونزاهة نشاطها.

## تمهيد

جعل الحراك الثوري سنة 2011، في تونس كما في عدد من الدول العربية، مسألة الاستيلاء على الأموال العامة ومظاهر الفساد في الدولة والتعسف في استعمال السلطة تطفو على سطح اهتمامات أفراد الشعب. فقد أسهمت التحولات السياسية، لا فقط في استجلاب هذه المواضيع إلى النقاش في الفضاءات العامة، وإنما في المناداة بحاسبة العائلة الحاكمة ومواليها الذين نهبوا مقدّرات الشعب واستولوا على أموال دافعي الضرائب خدمة لمصالحهم. وقد ساهم يوم 14 جانفي 2011 في تمكين أفراد الشعب التونسي من التعرّف على حجم التجاوزات والجرائم التي ارتكبتها النظام ومدى تأثيرها على المال العام. واتّضحت ملامح هذه التجاوزات وقيمتها المالية، بصورة أوليّة، ضمن تقرير اللّجنة الوطنية لتقصّي الحقائق حول الرشوة والفساد لسنة 2011[1]. وقد شكّلت هذه الخطوة منطلقا لاهتمام شعبي، ومن قبل السلط المؤقتة آنذاك، بهدف تحديد قيمة الأموال المنهوبة والشروع في استردادها.

وأمام تكرّر المطلب بضرورة مساءلة وتتبع بن علي وأسرته ومن والاهم، فضلا عن تكرّر الخطاب حول تقديرات الأموال المنهوبة بـ23 مليار دولار (حسب تقديرات غير رسميّة)، اتّجهت السلط المؤقتة إلى إحداث لجنة وطنية لاسترجاع الأموال الموجودة بالخارج والمكتسبة بصورة غير مشروعة بموجب المرسوم عدد 15 مؤرخ في 26 مارس 2011[2] ثم، خلال سنة 2012، إلى إحداث مجلس أعلى للتصدي للفساد واسترداد أموال وممتلكات الدولة والتصرف فيها[3].

لم يمرّ وقت طويل حتى تطفو الصعوبات القانونية والتقنية على سطح مسار استرجاع الأموال المنهوبة والتصرّف فيها من قبل الدولة التونسية. وهو ما يمكن أن نتبيّنه اليوم بغياب أي أرقام ومعطيات رسمية بخصوص القيمة الحقيقية للأموال والممتلكات الموجودة بالخارج، والتي سعت الدولة التونسية، منذ 2011 إلى استرجاعها.

ومهما يكن من أمر، فإن مُحصّلة استرداد الأموال المنهوبة في التجربة التونسية يُمكن أن تصنّف سلبيا ضمن التجارب العالمية والعربية، على وجه التحديد. ومن بين أهداف هذه الورقة هو التعرّض، وصفا وتحليلا، إلى مختلف مراحل مسار استرجاع الأموال المنهوبة بالنسبة إلى الدولة التونسية بما شابه من عراقيل وتحديات منذ سنة 2011.

[1] تقرير اللجنة، <https://www.iwatch.tn/ar/article/277>، تم الاطلاع بتاريخ 25-05-2023.

أحدثت اللجنة الوطنية لتقصّي الحقائق حول جرائم الرشوة والفساد بموجب المرسوم عدد 7 لسنة 2011 مؤرخ في 18 فيفري 2011 يتعلق بإحداث لجنة وطنية لتقصّي الحقائق حول الرشوة والفساد. وكُلّفت حسب الفصل 3 من المرسوم المُشار إليه بـ" تجميع المعلومات والوثائق والشهادات التي من شأنها أن تمكن من تقصي الحقائق بخصوص ارتكاب جرائم فساد مالي أو إداري أو جرائم إرشاء وإرتشاء من قبل أي شخص مادي أو معنوي عمومي أو خاص أو أي تنظيم أو جمعية أو هيئة مهما كانت طبيعتها والتثبت في المعلومات والوثائق المجمعّة ومدى صحتها قبل إحالتها على السلط القضائية المختصة قصد تتبع مرتكبي هذه الجرائم، ولها أن تقوم بأعمال التفتيش وحجز الوثائق والمنقولات بكل المحلات المهنية والخاصة التي ترى ضرورة تفتيشها وذلك دون إجراء آخر".

<https://legislation-securite.tn/ar/law/43392>

[2] المرسوم عدد 15 لسنة 2011 مؤرخ في 26 مارس 2011، <https://ilink.tn/Rsnze>، تم الاطلاع بتاريخ 25-05-2023.

[3] أنظر الأمر عدد 1425 لسنة 2012 مؤرخ في 31 أوت 2012 يتعلق بتنقيح وإتمام الأمر عدد 3080 لسنة 2010 المؤرخ في 1 ديسمبر 2010 المتعلق بإحداث مجالس عليا استشارية.

<https://legislation-securite.tn/ar/law/43746>، تم الاطلاع بتاريخ 25-05-2023.

تمّ إحداث هذا المجلس قصد تسهيل التواصل بين مختلف المتدخلين في مسار استرجاع الأموال الموجودة بالخارج والحدّ من البيروقراطية التي بدأت بالظهور خلال سنة 2011 بين الإدارات والهياكل المعنية بهذا الملف، حيث أن الأمر 1425 كلف المجلس أساسا بـ "متابعة وتنسيق أعمال مختلف اللجان والهياكل الوطنية المكلفة بمصادرة واسترجاع والتصرّف في الأموال والممتلكات المنقولة والعقارية المكتسبة بطرق غير شرعية الراجعة للدولة، سواء منها تلك الموجودة داخل البلاد أو خارجها".

ولئن ارتبط النقاش حول استرداد الأموال المنهوبة بالفترات التي شهدت سقوط أنظمة حاكمة، كما هو الحال في تونس وليبيا ومصر مثلا، فإنّ هذه المسألة تبقى وثيقة الارتباط بمكافحة الفساد وتدعيم الحوكمة الرشيدة. فالملاحظ أن الأموال المنهوبة بالنسبة إلى تونس، هي في مجملها نتائج لجرائم فساد ارتكبتها الرئيس بن علي وعائلته وعدد آخر من المقرّبين منهم. وبالتالي، فإنّ "الربيع العربي" لم يكن سوى عاملا من عوامل الكشف عن التجاوزات والجرائم المرتكبة، وحافزا للشروع في استرداد الأموال والممتلكات المنهوبة. ولا يمكن أن يقترن الاهتمام بمسألة الأموال المنهوبة ومتابعتها واستردادها بمرحلة ما بعد سقوط الأنظمة فقط، وإنما يجب أن تُوجّه لها جهود متواصلة، خاصّة في ظلّ ارتفاع التدفقات المالية غير المشروعة والعمليات المسترابة والاستيلاء على الأموال العامة بما يمثله من حاجز لتنمية الدول النامية [1].

ومن الضروري الإشارة إلى أهميّة موضوع استرداد الأموال المنهوبة نظرا لتأثيره على تحقيق التنمية، خاصّة إذا اعتبرنا أنّ هذه الأموال، التي تكون عادة أموالا عامّة، يجب أن تكون موجّهة لتنفيذ السياسات العامّة. فيكون استرداد الأموال المنهوبة من هذا المنطلق دليلا على سيادة القانون ووجود مؤسسات قوية وخاضعة للمساءلة، وهي بعض الركائز الأساسية للتنمية المستدامة التي تحتاج، بدورها، موارد مالية ضخمة لتحقيق أهدافها. فوفقا لخطة عمل أديس أبابا - المعتمدة في المؤتمر الثالث لتمويل التنمية في جويلية/ يوليو 2015 - يجب أن يلتزم أعضاء الأمم المتحدة بجعل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد "فعالة في ردع وكشف ومنع ومكافحة الفساد والرشوة ومقاواة المتورّطين في أنشطة فاسدة، واستعادة الأصول المسروقة وإعادتها إلى بلادهم" [2].

## في ظلّ التحدّيات الداخلية والخارجية، إلى أي مدى تمكّنت السلطات التونسية من إنجاز مسار استرداد الأموال المنهوبة الذي انطلق منذ سنة 2011؟

في محاولة لتفكيك مختلف مراحل مسار استرداد الأموال المنهوبة في التجربة التونسية، من المهمّ التعرّض، تذكيرا، بمفهوم الأموال المنهوبة وماهية الاسترداد.

والملاحظ، في هذا الصدد، أن القانون التونسي لا يتضمّن تعريفا دقيقا للأموال المنهوبة. فلم تتضمّن النصوص القانونية المُحدّثة لمختلف الهيكل التي كُلفت بملف الأموال المنهوبة، وآخرها الأمر الرئاسي المتعلق بإحداث لجنة خاصة برئاسة الجمهورية لاسترجاع الأموال المنهوبة الموجودة بالخارج [3]، أيّ تحديد لهذا المفهوم وحدوده.

[1] StAR, « Les obstacles au recouvrement des biens mal acquis: analyse et recommandations pour l'action », 2014, p. 13. [1] [\\*les obstacles au recouvrement des biens mal acquis.pdf \(worldbank.org\)](https://www.worldbank.org/les-obstacles-au-recouvrement-des-biens-mal-acquis.pdf).

Ce travail a été initialement publié par la Banque mondiale en anglais "Stephenson, Kevin M.; Gray, Larissa; Power, Ric; Brun, Jean-Pierre; Dunker, Gabriele; Panjer, Melissa. 2011. Barriers to Asset Recovery: An Analysis of the Key Barriers and Recommendations for Action. World Bank .Adis Ababa Action Agenda of the Third International Conference on Financing for Development, July 2015 [2]

[https://www.un.org/esa/ffd/wp-content/uploads/2015/08/AAAA\\_Outcome.pdf](https://www.un.org/esa/ffd/wp-content/uploads/2015/08/AAAA_Outcome.pdf)

[3] أمر رئاسي عدد 112 لسنة 2020 مؤرخ في 22 أكتوبر 2020 يتعلق بإحداث لجنة خاصة برئاسة الجمهورية لاسترجاع الأموال المنهوبة الموجودة بالخارج. DCAF (تونس-legislation-secure). تم الاطلاع بتاريخ 2023-05-25.

وأمام غياب نصّ وطني يمكن الاستناد عليه من أجل تحديد ماهية الأموال المنهوبة وكيفية استردادها، يمكن اللجوء إلى ما جاءت به اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد[1] في فصلها الخامس (المواد من 51 إلى 59). وحتى مع عدم وجود مادة مخصصة لتحديد مفهوم الأموال المنهوبة ضمن الاتفاقية، فإن قراءة مختلف مواد الفصل المذكور تُحلينا إلى الربط المباشر بين الأموال المنهوبة وعائدات الفساد في معناه الواسع. فتكون الأموال المنهوبة، من هذا المنطلق، جملة العائدات والممتلكات المحالة إلى الخارج والمتأتية من أفعال مجرّمة وغير قانونية، بغضّ النظر عن الطّرق والوسائل المعتمدة في تحويلها.

والملاحظ أيضا أن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لا تقدّم تعريفا مباشرا لاسترداد الأموال المنهوبة، بل وتعتمد مُصطلحيّ "استرداد الموجودات" و"الاسترداد المباشر للممتلكات". كما تعتمد الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد[2] مصطلح "استرداد الممتلكات".

وتشمل الممتلكات حسب الاتفاقيتين: " الموجودات بكل أنواعها، سواء أكانت مادية أم غير مادية، منقولة أم غير منقولة، والمستندات أو الصكوك القانونية التي تثبت ملكية تلك الموجودات أو وجود حق عليها"، بما من شأنه أن يُعطي كافة أشكال "المال المنهوب".



اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد هي النصّ العالمي الوحيد الملزم قانونيًا لمكافحة الفساد. تمّ اعتماد هذه الاتفاقية بموجب قرار الجمعية العامة 57/14 المؤرخ في 31 أكتوبر 2003. تغطي الاتفاقية الخمس المجالات الرئيسية التالية: التدابير الوقائية، والتجريم وإنفاذ القانون، والتعاون الدولي، واسترداد الموجودات، والمساعدة التقنية وتبادل المعلومات. تغطي الاتفاقية العديد من أشكال الفساد المختلفة، مثل الرشوة، والمتاجرة بالنفوذ، وإساءة استغلال الوظائف، ومختلف أفعال الفساد في القطاع الخاص. ومن أبرز ما يميز الاتفاقية إدراج فصل خاص بشأن استرداد الموجودات، بهدف إعادة الموجودات إلى أصحابها الشرعيين، بما في ذلك البلدان التي أخذت منها بطريقة غير مشروعة. والغالبية العظمى من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أطراف في هذه الاتفاقية.

مكتب الأمم المتحدة الإقليمي المعني بالمخدرات والجريمة للشرق الأوسط وشمال أفريقيا

كما أن تناول الاتفاقيتين لمسألة استرداد الأموال المنهوبة قد تركّز حول بيان الآليات والمراحل وحثّ الدول الممضية على التعاون والتنسيق وكيفية إتمام إرجاع الأموال المنهوبة. فيكون استرداد الأموال المنهوبة بالتالي، "مجموعة التدابير القضائية وغير القضائية والجهود المبذولة من حكومات الدول لاستعادة الأموال التي نهبّت من ثرواتها ومواردها والمتأتية من افعال الفساد، والتي هُربت إلى دول أجنبية أو بقيت داخل الدول نفسها"[3].

كما عرّفت منظمة الشفافية الدولية استرداد الموجودات بكونه الإجراء القانوني الذي يمكّن الدولة (و/أو مواطنيها) من استرجاع الموارد العامة التي أُستولي عليها وتمّ تحويلها من قبل نظام قائم أو سابق وأفراد عائلته أو أتباعه أو جهة أجنبية[4].

[1] اعتُمدت هذه الاتفاقية من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في 31 أكتوبر 2003 ودخلت حيز النفاذ في 14 كانون الأول/ ديسمبر 2005. وصادقت الجمهورية التونسية على الاتفاقية بمقتضى القانون عدد 16 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008.

[2] صادقت الجمهورية التونسية على هذه الاتفاقية بمقتضى الأمر الرئاسي عدد 134 لسنة 2016 مؤرخ في 15 نوفمبر 2016 يتعلق بالصادقة على الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد. <https://legislation-securite.tn/ar/law/54968> ، تم الاطلاع بتاريخ 25-05-2023.

[3] انظر: أ.د. أكرم عبد الرزاق المشهداني، استرداد الأموال المنهوبة: الكيفية، الإجراءات، الصعوبات والوسائل المُتاحة، إصدار المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية، 2020، ص. 12. <https://shorturl.at/rtCRO> تم الاطلاع بتاريخ 25-05-2023.

[4] "On entend par recouvrement d'avoirs la "procédure juridique par laquelle un État et/ou ses citoyens recouvre des ressources publiques détournées par un régime présent ou passé, par la famille ou les alliés des dirigeants, ou par des acteurs étrangers". [https://knowledgehub.transparency.org/assets/uploads/helpdesk/Lessons\\_Learnt\\_in\\_recovering\\_assets\\_from\\_Egypt\\_Libya\\_and\\_Tunisia\\_2014\\_FR.pdf](https://knowledgehub.transparency.org/assets/uploads/helpdesk/Lessons_Learnt_in_recovering_assets_from_Egypt_Libya_and_Tunisia_2014_FR.pdf), Consulté le

وبالتالي، فإن استرداد الأموال المنهوبة هو مسار:

**مركب** ينطلق بتحديد وتعقب الأموال، مروراً بتجميدها ومصادرتها وصولاً إلى إعادتها إلى دولها الأصلية وأصحابها الشرعيين" (حسب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد).

**معقد** لأنه غالباً ما يتم التفتن إلى الأموال المنهوبة عند أو إثر سقوط أنظمة الحكم، كما يتم إخفاء هذه الأموال في بنوك ومصارف وما تُعرف بالملاذات الضريبية أو الملاذات الآمنة، التي لا تخضع إلى الرقابة، بما يجعل من عملية تحديد وتعقب هذه الأموال أمراً صعباً.

**مكلف** ذلك أن الاختبارات والإجراءات القانونية والقضائية الواجب اتباعها في مسار استرجاع الممتلكات يفرض دفع مبالغ هامة من قبل الدول الأصلية (أي التي نُهبَت أموالها).

## تحديات مسار استرداد الأموال المنهوبة

أدركت السلطات التونسية، بُعيد الثورة، أهمية الشروع في استرجاع الأموال المنهوبة في ظلّ نظام بن علي وعائلته وما قد يُمكن أن يُسهم به إنجاز هذا المسار في توفير عائدات مالية هامة قد تُساعد في الاستجابة إلى الانتظارات الشعبية المشروعة. وتمّ فعلاً الانطلاق في وضع أسس هذه الجهود من خلال إحداث هيكل متخصص في ملف إعادة أموال الدولة التونسية. وتتمثل هذه الهياكل تباعاً في:

- اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد (2011)،
- لجنة وطنية لاسترجاع الأموال الموجودة بالخارج والمكتسبة بصورة غير مشروعة (2011)،
- لجنة وطنية للتصرف في الأموال والممتلكات المعنوية بالمصادرة أو الاسترجاع لفائدة الدولة (2011)،
- مجلس أعلى للتصدي للفساد واسترداد أموال وممتلكات الدولة والتصرف فيها (2012)،
- لجنة خاصة برئاسة الجمهورية لاسترجاع الأموال المنهوبة الموجودة بالخارج (2020).

بيّنت تجربة كل هذه الهياكل التي كُلفت بمسألة الأموال المنهوبة وجود عدّة صعوبات وتحديات على مستوى التعاطي مع هذا المسار المركب والمعقد. ويتكون هذا المسار من ثلاث مراحل كبرى: تحديد الأموال المنهوبة وتعقبها، تجميدها ثمّ مصادرتها وإرجاعها.

### أ- على مستوى تحديد وتعقب الأموال المنهوبة:

يجب أن ينطلق مسار استرداد الأموال المنهوبة بتحديد قيمة الأموال المنهوبة ومكانها والأشخاص المعنيين بذلك، وهي مهمة تقع على عاتق الدولة الأصلية، أي التي تسعى إلى إرجاع الأموال.

وقد عوّلت الحكومة التونسية، مباشرة إثر الثورة، على جهودها الدبلوماسية في تحديد الأموال المنهوبة بالخارج. فبعد الاهتمام العاجل بالأموال المنهوبة داخلياً (أي غير المهزّبة إلى الخارج) بمصادرة جميع الأموال المنقولة والعقارية والحقوق المكتسبة بعد 7 نوفمبر 1987 الراجعة للرئيس الأسبق بن علي وزوجته وقائمة تضمّ 112 شخصاً آخر، وذلك بموجب المرسوم عدد 13 لسنة 2011 [1]، وجّهت الدولة التونسية طلبات رسمية إلى مختلف الدول، على غرار الجمهورية الفدرالية السويسرية والاتحاد الأوروبي، بهدف إجراء التجميد الإداري التحفظي على أموال بن علي وعائلته وأشخاص مقرّبين من النظام. وقد مكّنت هذه الطلبات من تعقب بعض الأموال المنهوبة في عدّة دول على غرار فرنسا وبلجيكا ولبنان وكندا.

من ناحية أخرى، ساهم الدعم الذي لقيته السلطات التونسية، ليس فقط من الجانب الدبلوماسي، وإنما أيضا على المستوى التقني والقانوني في إطار مبادرة "ستار - StAR" [1] من العمل على تحسين قدرات الجانب التونسي في التعامل مع ملف الأموال المنهوبة. كما مثل المنتدى العربي لاسترداد الأموال المنهوبة [2] إطارا ملائما لـ "تحديد حاجيات الدول التي تسعى لاستعادة أموالها المنهوبة، ويوفر منبرا للتدريب الإقليمي ومناقشة أفضل الممارسات، وزيادة الوعي محليا ودوليا بشأن التدابير الأكثر فعالية لاستعادة الأموال" [3].

وإضافة إلى الدعم الإقليمي والدولي الذي لقيته السلطات التونسية من أجل تحديد وتعقب الأموال المنهوبة، ثم تأمينها بهدف حفظها من التبيد أو النقل أو الإتلاف، فقد ساهمت الأشغال والإجراءات الوطنية التي شرعت فيها اللجنة الوطنية لاسترجاع الأموال الموجودة بالخارج والمكتسبة بصورة غير مشروعة من استرجاع أموال موجودة بالبنوك اللبنانية.

ومنذ سنة 2011، تم استرجاع مبلغ 28,8 مليون دولار من مصرف لبنان المركزي وتم ذلك سنة 2013 واعتمد في تحقيقه إكساء حكم تونسي بالصيغة التنفيذية واسترداد طائرة خاصة من سويسرا سنة 2013 كانت على ملك أحد أصحاب بن علي. كما تم استرداد يخت لصهر بن علي بلحسن الطرابلسي من إسبانيا بناء على قرار صدر من قاضي تحقيق إسباني وتأييد استئنافيا يقضي بتأمين اليخت المحجوز تحت يد الدولة التونسية لحين إثبات فساد مصدره (قانونا استرداد مؤقت)، واسترداد يخت على ملك احد أصحاب بن علي من إيطاليا بناء على قرار قضائي سنة 2015 واسترداد مبلغ مالي قدرة 250 ألف أورو من سويسرا بموجب حكم قضائي، سنة 2017 واسترداد مبلغ قدره 3,5 مليون أورو تولت سويسرا رده بناء على مصادقة من المتهم بتهريبه لها (موافقة كتابية من المتهم سليم شيبوب بعد تقدم تحقيقات قضائية كشفت أن ذاك المبلغ دفع له كعمولة في صفقة عمومية) [4].

كما أنه خلال الفترة الفاصلة بين سنة 2011 وسنة 2014، جمد الاتحاد الأوروبي 47 حسابًا بنكيًا لرجال أعمال تونسيين: تم تجميد 8 حسابات في كندا و5 في لبنان و34 في سويسرا [5]. ويذكر أنه تم منذ سنة 2011 فتح حساب خاص يسمى "صندوق الأموال والممتلكات المصادرة أو المسترجعة لفائدة الدولة"، بموجب الفصل 12 من المرسوم عدد 68 لسنة 2011 [6]. وقد بلغت عائدات هذا الصندوق إلى حدود سنة 2020 ما يعادل 1828 مليون دينار تم تسجيل ما يعادل 1819 مليون دينار كنفقات أدرجت غالبيتها في ميزانية الدولة [7].

وبالتالي، فإنه يمكن الإقرار بأن طموح السلطات التونسية في استرداد الأموال المنهوبة قد أعطى أكله الدبلوماسي خلال السنوات الأولى المالية للثورة التونسية، دون أن يخلو من عديد التحديات التي نقدّم اثنين منها على الأقل.

[1] أطلقت هذه المبادرة سنة 2007 من قبل البنك العالمي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وتهدف هذه المبادرة إلى مساعدة الدول التي تشهد فترات انتقالية لاسترداد الأصول. ويكون ذلك من خلال تقديم الدعم التقني والقانوني لتعقب الممتلكات ومصادرتها وإرجاعها، فضلا عن توفير إطار للتعاون والتنسيق بين الدول، بمختلف أجهزتها المعنية باسترداد الممتلكات. [https://star.worldbank.org/sites/star/files/star\\_brochure\\_arabic.pdf](https://star.worldbank.org/sites/star/files/star_brochure_arabic.pdf)

[2] أحدث المنتدى سنة 2012 كمبادرة مستقلة عن "ستار" لدعم جهود الدول العربية التي تمرّ بمرحلة انتقالية في استرداد أموالها المنهوبة.

[3] <https://star.worldbank.org/almntdy-alrby-lastrdad-alamwal> تم الاطلاع بتاريخ 2023-05-25.

[4] محمد العفيف الجعيدي، "استرجاع الأموال المنهوبة بالخارج في تونس: الحق الضائع"، نشر بتاريخ 2020-01-09 بالمفكرة القانونية.

[5] <https://blogs.worldbank.org/fr/arabvoices/recouvrement-des-biens-mal-acquis-tunisiens-un-> استرجاع الأموال المنهوبة التونسية: حصيلة بعد 3 سنوات من العمل، [bilan-apr-s-3-ans-de-travail](https://blogs.worldbank.org/fr/arabvoices/recouvrement-des-biens-mal-acquis-tunisiens-un-bilan-apr-s-3-ans-de-travail)، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2023-05-25.

[6] <https://ilink.tn/vvnUv> تم الاطلاع عليه بتاريخ 5 سبتمبر 2023.

[7] وزارة المالية: مفايض ونفقات صندوق الأموال والممتلكات المصادرة أو المسترجعة لفائدة الدولة. <https://ilink.tn/ZZEHW> تم الاطلاع عليه بتاريخ 5 سبتمبر 2023.

## نقص الخبرات

تحتاج عملية تعقب وتحديد الأموال المنهوبة مهارات وخبرات تقنية هامة لدى الهيئات والأشخاص المكلفين بهذه المهمة. حيث أنه فضلا على ضرورة التمكن من تشريعات الدول التي توجد بها الأموال المنهوبة، فإن الأصول والممتلكات عادة ما تكون مخفية وراء الشركات الوهمية وتلك المركزة بالخارج، وفي دول تضمن حماية مطلقة لهوية المستفيدين الحقيقيين وتنص على السر البنكي. ولم يكن للدولة التونسية، بعيد الثورة، القدرات البشرية المتخصصة في معالجة ملف الأموال المنهوبة وكيفية تعقبها وتقديم الأدلة الضرورية لتجميد هذه الأموال ومصادرتها بهدف استرجاعها. فحتى بالنسبة للهيكل الاستخباري المالية - لجنة التحليل المالية في تونس التي أحدثت خلال سنة 2015 - كانت تتطلب وقتا كافيا من أجل التمكن من مختلف الآليات والوسائل التي تمكنها من إتمام المهام المعهودة إليها.

ومن الضروري الإشارة إلى أنه "لعبت خيارات الدولة التونسية وأداء مؤسساتها دورا محوريا في تعثر مسار الاسترداد. ونذكر في هذا الإطار أن التنصيص التشريعي على مدة قصيرة نسبيا (أربع سنوات) ... لمدة عمل لجنة استرداد الأموال المنهوبة لا تتلاءم مع ما يتطلبه موضوع العمل، أضر بمجهود استرداد الأموال. فبنتيجة ذلك، أعلن في سنة 2015 عن حل اللجنة في وقت كان فيه المجلس الأعلى للتصدي للفساد لم يفعل بعد ... وانتقلت تبعا لذلك جميع ملفاتها لمؤسسة المكلف العام بنزاعات الدولة الذي يؤول له اختصاص العمل عليها." [1]

من هذا المنطلق، لم تتمكن هيكل الدولة التونسية من ضمان تراكم الخبرات وتحقيق نوع من الاستقرار الضامن لنجاعة التعاطي مع ملف الأموال المنهوبة. وإلى حين ضمان هذا الاستقرار، يبقى التخوف من مرور الزمن ومن مخاطر سقوط الدعاوى والتتبعات بالزمن، دون نتائج فعلية، أمرا مشروعا.

## التسرع في تقديم الطلبات الرسمية والشروع في الاسترداد المباشر

أدى نقص الخبرات في التجربة التونسية على جودة التدقيق والإجراءات التي أتبعها السلطات التونسية من أجل تعقب وتحديد قيمة الأموال المنهوبة. وقد كان التوجه إلى تقديم طلبات المساعدة القانونية من قبل الدول التي توجد لديها الأموال المنهوبة غير ملائم في عديد الحالات، خاصة إذا لم تتوفر الأدلة الكافية [2].

وعلى الرغم من بعض الصعوبات التي واجهتها السلطات التونسية في تقديم الملفات القضائية ببقية الدول، فإن الدعم التقني الذي تحصلت عليها في إطار مبادرة "ستار"، فضلا عن المراحل والآليات التي اعتمدها اللجنة الوطنية لاسترجاع الأموال الموجودة بالخارج والمكتسبة بصورة غير مشروعة، قد مكنا من تجاوز بعض النقائص على مستوى تحديد قيمة الأموال المنهوبة، وخاصة مدى ارتباطها بأفعال مجرمة ومصادرها غير المشروعة.

وللإشارة، فإنه بناء على ما جاءت به المادة 43 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، تولى القضاة التونسيون ما بين 2011 و2014 فقط، إصدار 64 إنابة قضائية دولية [3].

[1] محمد العفيف الجعيدي، "استرجاع الأموال المنهوبة بالخارج في تونس: الحق الضائع"، المرجع السابق.

[2] Arab Forum on Asset Recovery. 2013. Report of the Arab Forum on Asset Recovery [2]

[https://star.worldbank.org/sites/default/files/report\\_arab\\_forum\\_on\\_asset\\_recovery.pdf](https://star.worldbank.org/sites/default/files/report_arab_forum_on_asset_recovery.pdf)

[3] تتوزع كما يلي:

30- إنابة أصلية: 14 لدول من الفضاء الأوروبي، 4 للولايات المتحدة الأمريكية، 10 لدول عربية و2 لدول إفريقية.

34- إنابة تكميلية: تعلقت بملفات تم تجميد الأموال فيها بموجب قرارات إدارية سابقة أو ملحقة بإنابات أصلية.

محمد العفيف الجعيدي، "استرجاع الأموال المنهوبة بالخارج في تونس: الحق الضائع"، المرجع السابق.

## ب - على مستوى تجميد الأموال المنهوبة:

تمثل عملية تجميد الأموال المنهوبة مرحلة أساسية في مسار استرجاع الأموال المنهوبة اعتبارا لكونها تُمكن من حفظ هذه الأموال وتأمينها من أي عملية تحويل أو إتلاف أو نقل. ويجب أن تنبني هذه العملية على تحديد لهذه الأموال وأن تستند على بحث دقيق يثبت ارتباطها بأفعال مجرّمة.

ولئن تمكّنت السلطات التونسية، منذ سنة 2011، من ضمان تجميد أموال بن علي وزوجته والمقربين منهما [1] في عدد من الدّول، فإنها لم تنجح في عديد الحالات من تقديم الملفات الكاملة الدّالة على نهب الأموال موضوع التجميد. فجدير بالذكر أن التجميد يعدّ من قبيل الإجراءات التحفظية المحدّدة زمنيا. وبانتهاء المدّة، دون تقديم الأدلّة الضرورية، يمكن أن يُرفع التجميد عن الأموال المنهوبة. في هذا الصدد، قرر مجلس الاتحاد الأوروبي في 28 أكتوبر 2022 رفع التجميد عن أموال 7 من قائمة تونسيين مجرّمة أموالهم وتمكينهم من استرجاع ممتلكاتهم وحساباتهم البنكية بدول الاتحاد الأوروبي [2].

ومن ناحية أخرى، فإن عدم التمكّن من الإجراءات المتعلقة بتقديم المساعدة القانونية قد كان أحد عوائق استرداد الأموال المنهوبة. حيث كان ضروريا أن تشرع السلطات التونسية في التبادل والتنسيق مع نظيراتها من أجل ضمان صحّة ودقة الطلبات المقدّمة [3]. كما أنه من المفارقات أن اكتفت تونس "بمتابعة إجراءات استرداد أموال من جُمدت أموالهم سنة 2011 والمطالبة دوريا بتمديد إجراء التجميد في حقهم كلما انتهت مدته. ولم يسجل في جانبها أي مسعى لتوسيع دائرة من جمدت أموالهم. وتولت في اتجاه معاكس سنة 2018 اتخاذ إجراءات رفع تجميد عن أحد من شملهم التجميد. صادق مجلس الوزراء التونسي بتاريخ 22-11-2018 على توجيه طلب للاتحاد الأوروبي في رفع تجميد أموال مروان المبروك. وقد تم اتخاذ هذا القرار رغم عدم صدور أحكام قد تبرره محليا وبعدهما فشل من استفاد منه "المبروك" من تحقيقه في محاكم الدول الأوروبية. [4]

## ت - على مستوى مصادرة وإرجاع الممتلكات:

يمثل إرجاع الممتلكات النتيجة الطبيعية لمسار استرداد الأموال المنهوبة. إلا أن تحقيق هذه النتيجة يرتبط عادة بالانتهاء من تقديم كافة الأدلة التي تبين ارتباط هذه الأموال بأفعال مجرّمة وغير مشروعة. وشكّل الاستيلاء على المال العامّ وغسل الأموال أساسا لمصادرة الأملاك والأموال المنهوبة من طرف زين العابدين بن علي وعائلته، والمهزّبة في دول كسويسرا وكندا وإيطاليا ولبنان ولكسمبورغ. في الواقع، فإنّ السط العموميّة قد وضعت عددا لا بأس به من النصوص القانونيّة تجهيزا لاسترجاع الأملاك غير المشروعة والمهزّبة بالخارج، وهي:

- المرسوم عدد 13 لسنة 2011 المؤرخ في 14 مارس 2011 والمتعلّق بمصادرة أموال وممتلكات منقولة وعقارية.
- المرسوم عدد 68 لسنة 2011 المؤرّخ في 14 جويلية 2011 والمتعلّق بإحداث لجنة وطنية للتصرف في الأموال والممتلكات المعنية بالمصادرة أو الاسترجاع لفائدة الدولة.
- المرسوم عدد 4420 لسنة 2013 المؤرّخ في 10 أكتوبر 2013 يتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الكتابة القارة للجنة الوطنية للتصرف في الأموال والممتلكات المعنية بالمصادرة.

[1] على سبيل المثال، قرر الاتحاد الأوروبي سنة 2011 تجميد أرصده والأصول المالية لزوجته وقائمة تضمّ 46 شخصا آخر من المقربين منهما.

انظر القرار PESC/2011/72 الصادر بتاريخ 31 جانفي 2011.

<https://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=OJ:L:2011:028:0062:0064:FR:PDF>

[2] <https://ilink.tn/rVSHO>، تم الاطلاع بتاريخ 26-05-2023.

[3] Conference of the States Parties of the UNCAC 2013b. Report on the Meeting of the Open-ended Intergovernmental Working Group on Asset Recovery

[4] محمد العفيف الجعيدي، "استرجاع الأموال المنهوبة بالخارج في تونس: الحق الضائع"، المرجع السابق.

كما تجدر الإشارة إلى أن "النظام المنطبق منذ عام 2011 لا ينطبق على نظام العقل والمصادرة بموجب القانون سابق الوضع/ العام." [1] والإطار القانوني التونسي يتضمن، منذ 7 أوت 2015، إجراءات تمهّد للتصرف واسترجاع الأموال الأجنبية المصادرة والمرتبطة بغسل الأموال والإرهاب.

ويُشار إلى أن الإنبات القضائية الدولية المشار إليها سابقا، والتي أصدرتها السلطة القضائية التونسية، تهدف أيضا إلى مصادرة الأموال قصد استردادها مباشرة طبقا للمادة 53 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. فالمُلاحظ أن الدولة التونسية لجئت أيضا إلى اعتماد الوسائل القضائية المدنية والجنائية قصد مصادرة الممتلكات ثمّ إنفاذ أوامر إرجاعها إليها. كما أن إمكانية الانطلاق في هذا الإجراء يبقى رهين تقديم الأدلة الكافية وإدانة قضائية، تُوفّر فيها حقوق الدفاع، تثبت ارتباط هذه الأموال بأفعال مجرّمة وغير مشروعة.

ولا استثناء يُذكر في التجربة التونسية بخلاف نجاحها في تعبئة جهود دبلوماسية مكنتها من مصادرة وإرجاع بعض الممتلكات (المشار إليها سابقا) دون إدانة جنائية (المادة 54 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)، بما من شأنه أن يخفف من عبء الإثبات بالنسبة للسلطات التونسية.

ويُمكن الإقرار، من هذا المنطلق، بأن التعاون الدولي، كآلية استرداد غير مباشر للأموال المنهوبة، مثّل وسيلة مميّزة – وغير كافية – في التجربة التونسية خاصة إذا اعتبرنا أن الأموال التي تمّ استرجاعها إلى اليوم كانت نتاجا للتواصل بين مختلف الهياكل التونسية ونظيراتها بالدول الأخرى، وخصوصا بالنسبة للهياكل الاستخباراتية المالية. كما أن المبادرات الدولية، وأساسا مبادرة "ستار"، قد ساهمت بشكل مباشر في بناء القدرات التقنية والقانونية للقضاة والموظفين المكلفين بملف الأموال المنهوبة [2].

حاليا، يشير الأمر الرئاسي عدد 112-2020 المؤرخ 22 أكتوبر 2020 المتعلق بإحداث لجنة خاصة برئاسة الجمهورية لاسترجاع الأموال المنهوبة الموجودة بالخارج، بصريح النصّ إلى فكرة التعاون الدولي. وتتمتع اللجنة بنطاق واسع من التدخل فيما يتعلق باسترجاع المكاسب غير المشروعة في الخارج بموجب أحكام المادة 3: "يجوز للجنة أن تقترح اتخاذ أي إجراء من شأنه أن يؤدي إلى استرداد هذه الممتلكات." [3].

ولكن لا تزال تونس تعاني من غياب أنظمة موحدة ومحدثة تتعلق بإعادة الأموال المصادرة في الخارج. علاوة على ذلك، لا تتناول القواعد الحالية تكاليف استرداد هذه الأموال أو الطريقة التي يمكن بها تعويض ضحايا الفساد بعد إعادة الأموال، باستثناء القانون الأساسي عدد 53 المؤرخ 24 ديسمبر 2013 المتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها. وبالفعل، يتم تمويل جبر الأضرار وإعادة التأهيل لصالح ضحايا الدكتاتورية، من بين أمور أخرى، من خلال موارد عمليات استرجاع الأموال والأموال المصادرة.

وبعد ما يزيد عن 11 عاما منذ الشروع في استرداد الأموال المنهوبة، مازالت الدولة التونسية غير قادرة على تحديد القيمة الحقيقية لهذه الأموال. في المقابل، وحتى تتمكن الدولة التونسية من استرجاعها يجب أن تصدر المحاكم التونسية أحكاما قضائية باتة ونهائية وقابلة للتنفيذ تقضي بأحقية الدولة التونسية في هذه الممتلكات.

[1] Conseil de l'Europe, Rapport diagnostic du cadre anti-corruption de la Tunisie (adopté le 31 janvier 2017), p. 192

[2] كما أن الدولة التونسية قد انضمت، ممثلة في اللجنة التونسية للتحليل المالية، إلى منتدى "إيغومنت" لتبادل المعلومات والمعرفة والتعاون بين وحدات الاستخبارات المالية.

[3] أمر رئاسي عدد 112 لسنة 2020 مؤرخ في 22 أكتوبر 2020 يتعلق بإحداث لجنة خاصة برئاسة الجمهورية لاسترجاع الأموال المنهوبة الموجودة بالخارج. DCAF | تونس

(legislation-securite.tn)

## أبرز عوائق استرداد الأموال التونسية المنهوبة

اجتمعت عدّة عوامل منذ سنة 2011 للمساهمة في إنجاح التجربة التونسية فيما تعلّق بإرجاع الأموال المنهوبة. ويمكن أن نذكر منها:  
-توفّر إرادة سياسية واضحة في ملف استرداد الأموال المنهوبة بُعيد الثورة من خلال، مثلا، إرساء هياكل متخصصة ومكلفة حصريا بهذا الملف.

-اعتماد استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد تعمل على تفعيل كل ما جاء باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بوصفها وثيقة دولية مرجعية.

-اعتماد التعبئة الدبلوماسية من أجل إقناع الدول التي تمّ تعقّب الأموال المنهوبة فيها قصد تأمين هذه الأموال والشروع في إرجاعها مباشرة أو بناء على أحكام قضائية.

ولكن لم تخلُ هذه التجربة من عدة عراقيل تُمكن من الإقرار بأن مسار استرداد الأموال المنهوبة يبقى مسارا متعثرا.

### أ- عدم وجود إطار قانوني وطني ينظّم استرجاع الأموال المنهوبة الموجودة في الخارج:

لم تُصدر السلطات التونسية، التشريعية أو التنفيذية، منذ سنة 2011 نصّا قانونيا خاصا يضبط مراحل وإجراءات وآليات استرجاع الأموال المنهوبة الموجودة في الخارج. فحتى النصوص القانونية التي صدرت تباعا اكتفت بإحداث الهياكل المكلفة بملف الأموال المنهوبة وتنظيم تركيبتها وأبرز مهامها، دون توضيح ملامح مسار استرداد هذه الأموال ومسؤولية كل الأطراف المتدخلة فيه. وفي هذا الصدد، اعتُبر القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 مؤرخ في 24 ديسمبر 2013 المتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها<sup>[1]</sup>، في جانب منه، مسارا موازيا لمسار استرداد الأموال المنهوبة لكون فكرة التحكيم والمصالحة مع الأشخاص المعنيين بنهب الأموال العامة قد تتضارب والإجراءات التي تتبعها الهياكل المكلفة بإرجاع الممتلكات داخليا أو خارجيا. لكن، اعتبر البعض أن فلسفة التحكيم والمصالحة من شأنها أن تكون وسيلة تضمن تحديد وتعقّب الأموال المنهوبة وتضمن إرجاعها بناء على اعتراف الأشخاص المعنيين بالمصدر غير المشروع لهذه الأموال ومكان وجودها وقيمتها الحقيقية.

### ب - تعدد الهياكل المتدخلة في مسار استرداد الأموال المنهوبة

أدى تعدد الهياكل المكلفة بملف الأموال المنهوبة في المثال التونسي إلى تشظي الجهود وتناثر المعطيات والبيانات المرتبطة بهذا الملف. وآخر هذه الهياكل هي اللجنة الخاصة برئاسة الجمهورية لاسترجاع الأموال المنهوبة الموجودة بالخارج المحدثة بموجب المرسوم عدد 112 المؤرخ في 22 أكتوبر 2020. ومنذ اجتماعها عند إحداثها، لم تحقق اللجنة أي تقدّم يذكر في ملف الأموال المنهوبة، الأمر الذي يعكس تقاعسا صريحا عن حلحلة أزمة الاسترداد. ويمثل هذا التأخر نتيجة طبيعية لتخلف اللجنة عن الواجب المحمول عليها حسب الفصل 4 من المرسوم عدد 112 المشار إليه على أنه "تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها في أجل لا يتجاوز شهر من صدور هذا الأمر الرئاسي، وتضبط نظامها الداخلي وطريقة عملها".

ولم يلتزم اجتماع اللجنة الخاصة إلا يوم 14 سبتمبر 2023، أين تمّت المصادقة - أخيرا - على النظام الداخلي للجنة وطريقة عملها.

### ت - تذبذب السياسة التونسية في علاقة بملف الأموال المنهوبة

أدى عدم الاستقرار السياسي في تونس منذ أواخر سنة 2011 إلى تباين الالتزام السياسي بإنجاح مسار استرداد الأموال المنهوبة الموجودة بالخارج. وللإشارة، فقد ساهم ذلك في تباين تعامل الدول التي توجد بها الأموال مع الدولة التونسية اعتبارا لأن عدم الاستقرار السياسي كان مؤثرا في مدى ضمان مقومات المحاكمة العادلة ومصداقية الإجراءات الوطنية المتبّعة في ملف الأموال المنهوبة.

ومن المهمّ التذكير هنا بأن تعامل الدولة التونسية قد عرف تزعزعا كبيرا خلال فترة رئيس الحكومة الأسبق يوسف الشاهد بسبب الخيار الذي اتّجه فيه هذا الأخير بأن تقدّم إلى الاتحاد الأوروبي طالبا حذف اسم صهر الرئيس الأسبق بن علي رجل الأعمال مروان مبروك من ضمن قائمة الأشخاص المجرّمة أموالهم منذ سنة 2011. وتعكس هذه الخطوة تملل السلطات التونسية بخصوص ملف الأموال المنهوبة. فهل تسعى الدولة التونسية إلى التخلي، طواعية، عن الأموال المنهوبة منها؟

ومهما يكن من أمر، فمن المؤكّد أن الدول التي وُجِدَت بها الأموال المنهوبة لن تكون أحرص من الدولة التونسية على استرداد أموالها المنهوبة، حتى وإن عبّرت في مختلف المحطّات عن دعمها المتواصل لجهود السلطات التونسية في هذا الشأن. فقد قرّر الاتحاد الأوروبي فعلا في جانفي 2019 رفع التجميد عن أموال مروان مبروك بناء على طلب الحكومة التونسية.

### ت - ضعف التمكن من إجراءات وقواعد استرداد الأموال المنهوبة

بوصفه مسارا مركّبا ومعقّدا، لم يكن للقضاة والموظفين في تونس الدراية الكافية بكل التفاصيل التقنية والقانونية لمسألة استرداد الممتلكات، الأمر الذي أدّى إلى ارتكاب بعض الأخطاء الإجرائية والتسرّع أحيانا في المُضي في الإجراءات القضائية بالدول الأجنبية دون استكمال المراحل الأولى للمسار، أي التعقب والتحديد الدقيق للأموال المنهوبة الموجودة بالخارج.

عموما، يمكن الإقرار بأن "استرداد أموال تونس المنهوبة أبعد ما يكون عن الفشل، إلا أنه لم يبلغ النجاح المطلوب بعد - وذلك بالنظر إلى ما يمكن وينبغي فعله." [1]. حيث ولئن بيّن الخطاب الرسمي للسلطات التونسية وعيا كافيا بأهمية هذا الملف بالنسبة للدولة التونسية والارتباط الوثيق بين إرجاع الأموال المنهوبة وخدمة التنمية المستدامة (الهدف 16) [2]، فإن الجهود المبذولة لا تعكس فعلا هذا الوعي بأهمية الملف الذي تحوّل - في عديد المحطات - إلى ورقة ضغط سياسية.

وبالتالي، فإنه لا بد من:

- مضاعفة الجهود السياسية والديبلوماسية فيما تعلق باسترداد الأموال المنهوبة والمصادرة والموجودة بالخارج.
- تعزيز التعاون الدولي والتبادل بين الهياكل التونسية المكلفة بمراقبة التدفقات المالية وتتبع الأموال غير المشروعة، أساسا اللّجنة التونسية للتحليل المالية (مع تدعيم مواردها المالية والبشرية)، ونظيراتها في الدول الأجنبية.
- وضع إطار قانوني موحد يتعلق باسترداد الأموال وتضمينه مختلف الوسائل والآليات المعتمدة لضمان نجاح مسار الاسترجاع.
- إعداد جرد لكل الإجراءات والخطوات المتّبعة منذ سنة 2011 إلى اليوم وتقييمها وإعداد استراتيجية وطنية لاسترداد الأموال المنهوبة، مع توفير الموارد المالية والبشرية، ذات الخبرة، الضامنة لإنجاحها.
- تعزيز وسائل التعاون لتدعيم دور المجتمع المدني في متابعة وتقييم مسار استرداد الأموال المنهوبة، وصولا إلى تشريكه الفعلي في عمليات رصد الأموال المنهوبة واستردادها.

[1] جان بيار باران، "تتبع أموال تونس المنهوبة: كشف الحساب بعد ثلاث سنوات"، مدونات البنك الدولي، نشر بتاريخ 22-01-2014.

[2] الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة: تعزيز المجتمعات السلمية والشاملة لتحقيق التنمية المستدامة، وضمان الوصول إلى العدالة للجميع، وإنشاء مؤسسات فعالة وخاضعة

## المراجع

- تقرير اللجنة الوطنية لتقصّي الحقائق حول الرشوة والفساد، 2011.
- أ.د. أكرم عبد الرزاق المشهداني، استرداد الأموال المنهوبة: الكيفية، الإجراءات، الصعوبات والوسائل المُتاحة، إصدار المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية، 2020.
- محمد العفيف الجعيدي، "استرجاع الأموال المنهوبة بالخارج في تونس: الحق الضائع"، 2020.
- جان بيار باران، "تتبع أموال تونس المنهوبة: كشف الحساب بعد ثلاث سنوات"، مدونات البنك الدولي، 2014.
- Adis Ababa Action Agenda of the Third International Conference on Financing for Development, July 2015.
- Arab Forum on Asset Recovery. 2013. Report of the Arab Forum on Asset Recovery.
- Conference of the States Parties of the UNCAC 2013b. Report on the Meeting of the Open-ended Intergovernmental Working Group on Asset Recovery.
- Conseil de l'Europe, Rapport diagnostic du cadre anti-corruption de la Tunisie, 2017.
- StAR, « Les obstacles au recouvrement des biens mal acquis: analyse et recommandations pour l'action », 2014.



IDRAK ادراك

Institute for Development Research  
Analysis and Governance Knowledge